الأمم المتحدة

A/C.5/53/SR.33

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr. General

8 February 1999
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٣٣

المعقودة بالمقر، نيويورك،

الاثنين، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أبليان ..... (أرمينيا)

ثم: السيدة برينن - هايلوك (نائبة الرئيس) ..... (جزر البهاما)

ثم: السيد أبليان (الرئيس) ..... (أرمينيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/53/L.20 فيما يتعلق بالبند ٤٤ من جدول الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

المحتويات (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/53/L.22/Rev.2 فيما يتعلق بالبند ٤٤ من جدول الأعمال

التقديرات المنقحة الناجمة عن قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨ (تابع)

البند ١١٧ من جدول الأعمال: خطة المؤتمرات (تابع)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٠٠

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

صندوق الائتمان الدائر (تابع) (A/52/822؛ A/53/645 و Corr.1)

١ - **الرئيس**: قال إنه يعتبر أن اللجنة الخامسة ترغب في أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن صندوق الائتمان الدائر (A/53/822) وبملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عليه (A/53/645)، وأن تقرر استئناف النظر في مسألة صندوق الائتمان الدائر في دورتها الرابعة والخمسين.

٢ - وقد تقرر ذلك.

الميزنة على أساس النتائج (تابع) (A/53/500 و Add.1؛ و A/53/655)

٣ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن الميزنة على أساس النتائج هي جزء لا يتجزا من عملية الإصلاح وسيكون من شأنها تحديث عمليات الميزنة في المنظمة. بيد أن أحد الأسس التي يرتكز عليها الإصلاح، الذي يستند إلى الاستقرار المالي، قد تعرض للانتهاك بسبب عدم قيام المساهم الرئيسي بدفع ما عليه من اشتراكات، وإن كان هو نفسه المشجع الرئيسي على الاضطلاع بمجموعة من تدابير الإصلاح.

٤ - وقالت إن تقرير الأمين العام يغفل بعض الأمور (A/53/500 و Add.1) وينبغي تقديم تقرير جديد يتضمن تحديدا أكثر وضوحا للأهداف. ومن المطلوب، على وجه أكثر تحديدا، أن تكون الأهداف مستندة إلى المهام، وليس إلى أهداف سياسية عامة. وعلاوة على ذلك، فإنه لا يمكن تطبيق الميزنة على أساس النتائج قبل تزويد الجمعية العامة بمجموعة واضحة من مؤشرات الأداء. وتساءلت عن المرحلة التي بلغتها عملية تحديد الأهداف وصياغة المؤشرات.

٥ - وقالت إن بعض المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام تفترض تطبيق شرط الانقضاء، وهو أمر لا يزال يتعين أن توافق عليه الجمعية العامة. كما يلزم أن تقوم الأمانة العامة بتقديم مزيد من التفاصيل بشأن آليات المساءلة. ولاحظت في هذا الصدد أن المشروع التجريبي الذي تقوم به اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي استخدم إلى حد ما طريقة الميزنة على أساس النتائج، واشتمل على مفهوم مساءلة مديري البرامج.

٦ - وأعربت عن عدم إمكانية قبول وفدها بأي آثار يمكن أن تترتب على الموارد البرنامجية. وقالت إنه ينبغي تقديم تقرير آخر يتناول هذه الشواغل. وأعربت عن تأييدها للطلب المتعلق بتقديم نماذج أولية، لكنها ذكرت أن صياغة هذه النماذج ودراستها في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لا يشكلان موافقة على الميزنة على أساس النتائج.

٧ - **السيد لوزينسكي (الاتحاد الروسي):** قال إن تقرير الأمين العام يقدم صورة واضحة عن أوجه القصور التي تعتري العملية الحالية لإعداد الميزانية، والتي لا تزال العلاقة فيها بين الموارد والنتائج تشكل حلقة وصل ضعيفة. وقال إن الدول الأعضاء لا تحصل إلا على أدنى حد من المعلومات بشأن إنفاق الموارد المخصصة وإنجاز الأهداف المحددة، بحيث يصعب عليها تقييم حالة تخصيص الموارد بين أنشطة المنظمة واستخدامها على الوجه الأمثل. وقد لاحظت جميع الوفود أوجه القصور تلك أثناء اعتماد الميزانية الحالية في عام ١٩٩٧.

٨ - وقال إن أوجه القصور لا يمكن التخلص منها بين عشية وضحاها. ولذلك فإن وفده يرحب بالنهج الحذر الذي اتخذه الأمين العام في وضع مفهوم الميزنة على أساس النتائج. ولا حاجة في المرحلة الراهنة لإجراء أي تغييرات هامة في القواعد والإجراءات الحالية. وليس هناك ما يدعو إلى عدم الأخذ بالنظام الجديد بالصورة التي يقترحها الأمين العام؛ ويمكن فيما بعد تغيير القواعد والإجراءات في ضوء التجربة.ولذلك فإن اقتراح اللجنة الاستشارية، الوارد في الفقرتين ٣ و ٤ من تقريرها (A/53/655) بشأن الأخذ بهذا المفهوم "جنبا إلى جنب" مع النظام الحالي، هو اقتراح يستحق التأييد.

٩ - وفي الأحوال المثلى، سيشكل التحول إلى الميزنة على أساس النتائج ابتكارا حديثا في الإدارة المالية للمنظمة. على أن تقرير الأمين العام لم يقدم ردا على السؤال الرئيسي، ألا وهو ما إذا كانت المنظمة نفسها على استعداد لهذا التحول. وقال إن هذا التحول يعني في واقع الأمر الإنهاء التام لمركزية إدارة الموارد المالية والبشرية ونقل سلطة ومسؤولية إنفاق الموارد إلى مديري البرامج. وتساءل عما إذا كان المديرون على استعداد لذلك وعما إذا كانت لديهم القدرة على الاضطلاع بهذا التحول. وأضاف قائلا إن إدخال مفهوم "الثقافة الإدارية الجديدة" سيكون شرطا هاما لتنفيذ مقترحات الأمين العام، بيد أنه من الواضح أن هذه الثقافة لا تزال في الوقت الراهن تقف عند حد المناقشة الأكاديمية، وقد التزمت الإدارة الصمت إزاء نتائج الجهود المبذولة في هذا المجال.

١٠ - وهناك شرط هام آخر لا بد منه لتحقيق هذا التحول، وهو إنشاء نظام فعال لتقييم الأداء، ولكن المنظمة ما فتئت تخطو بحذر في هذا الاتجاه. وليست هناك بعد أية دلائل على أن النظام الجديد ستكون له فعاليته أو أنه قد يصبح أداة قيمة يستعين بها المدراء في الإدارة العملية لشؤون الميزنة على أساس النتائج. وسوف يتعين أيضا إدخال نظام فعال للمحاسبة والمساءلة، بيد أنه لم تتخذ أيضا في هذا المقام سوى خطوات أولية. وعلى سبيل المثال، فإنه لا يزال من العسير تحديد الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب مخالفات مالية في الأمم المتحدة، ومن المرجح، مع إزالة مركزية مراقبة النفقات، أن يزداد عدد هذه المخالفات.

١١ - وسوف يقتضي التحول أيضا نظام معلومات يمكن الاعتماد عليه لأغراض مراقبة وتقييم عملية التحول ونتائجها. ويجري حاليا إدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل، بما يصاحب ذلك من صعوبات وتأخير. ويقتضي الأمر الاضطلاع بجهود إضافية وتوفير المزيد من الموارد المالية فيما يتعلق بالمعلومات المتصلة بعملية التحول. كما ستستلزم عملية الميزنة على أساس النتائج قدرا كبيرا من المرونة في توظيف موظفي الأمانة العامة أو فصلهم من الخدمة، وقد يكون من الصعب التوفيق بين هذا الاشتراط والنظام الحالي لإدارة الموارد البشرية، ولا سيما فيما يتعلق باستخدام العقود الدائمة. وكيف سيمكن أيضا لمديري البرامج فصل الموظفين المهملين إذا ما استمر الإبقاء على إجراءات الطعون الحالية التي لا تتسم بأي مرونة.

١٢ - واختتم كلامه قائلا إن اللجنة ستطلب إجابات على جميع هذه الأسئلة قبل أن تبدأ نظرها العملي في التحول التدريجي إلى الميزنة على أساس النتائج.

١٣ - السيدة برينن ـ هايلوك (جزر البهاما)، نائبة الرئيس، تولت رئاسة الجلسة.

١٤ - السيد باي (سنغافورة): قال إن الميزنة على أساس النتائج، التي تعد خروجا جذريا على الممارسة المتبعة حاليا، إنما تتطلب دراسة متمعنة من جانب كل من اللجنة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. فالميزنة على أساس النتائج، والتي يتعين التمييز بينها وبين خفض التكاليف و/أو خفض عدد الموظفين، هي في الأساس نظام يهدف إلى تعزيز الأداء عن طريق توفير إطار مؤسسي لتحديد الأهداف في إطار الغايات المنشودة قبل تحديد مخصصات الميزانية. وهي عملية ذات تركيز نوعي وكمي على السواء.

١٥ - وقد طبقت سنغافورة الميزنة على أساس النتائج على موظفي الخدمة المدنية بها منذ عام ١٩٩٦ وحققت نتائج طيبة وذلك بغرض إنشاء القطاع العام الذي ستحتاج إليه في القرن المقبل والذي يتسم بالاتساق والوعي والقدرة على الاستجابة. وفي منظمة مركبة كالأمم المتحدة، فإنه يلزم الأخذ بعملية استعراض وتحسين مستمرة قبل أن تظهر مزايا عملية الميزنة على أساس النتائج، وإن كان هذا النهج قد يثبت أنه نهج ملائم.

١٦ - ومع ذلك، فرغم أن التركيز قد يتحول إلى النتائج المرجوة، لايمكن للمنظمة أن تغفل إدارة النواتج. ذلك أنه سيلزم في هذا المجال أيضا مواصلة التحسينات حتى وإن تحققت الأهداف. ويجب أن تكون الأمانة العامة مسؤولة عن تحقيق الأهداف وعن طريقة إدارة المدخلات لتحقيق تلك الأهداف. وفي حين يمكن أن تتضمن وثيقة الميزانية معلومات مبسطة عن الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بها، فإن المواد التكميلية المقترح تقديمها إلى اللجنة الاستشارية يمكن إتاحتها أيضا للدول الأعضاء.

١٧ - ويتمثل أحد الشواغل الرئيسية في تحديد النواتج التي لايمكن بصورة أساسية تحديدها كميا أو التنبؤ بها. وسوف يتعين أن تكون مؤشرات الأداء متوافقة بصورة دقيقة مع كل برنامج على حدة، كما سيلزم أن يتجاوب مديرو البرامج لآراء ومقترحات مرؤوسيهم، الذين سيتعين عليهم، بدورهم، ضمان أن تكون النواتج المحققة مطابقة للأهداف الموضوعة. ولذلك، ينبغي توفير التدريب للقائمين على تنفيذ البرامج فضلا عن مديري البرامج.

١٨ - السيد جارا (شيلي): قال إن الميزنة على أساس النتائج، وإن كانت لم تتم تجربتها بعد، تبدو بمثابة نهج يبشر بالخير بالنسبة إلى منظمة كالأمم المتحدة ولكن في ظل شروط معينة. فأولا، يتعين وضع منهجية تأخذ في الاعتبار طابع المنظمة السياسي في المقام الأول، ولا تكتفي بمجرد نسخ الإجراءات المستخدمة في مؤسسات شاسعة التباين. وبعد ذلك سيتعين القيام بمشاريع تجريبية لاختبار النهج الجديد بما يرضي الأمانة العامة والدول الأعضاء والهيئات الإدارية، كما يتعين حصول الموظفين الذين سيضطلعون بتنفيذ المشاريع على التدريب المسبق. وفضلا عن ذلك، فإنه من الأهمية بمكان الاستمرار في تطبيق أساليب الميزنة التقليدية جنبا إلى جنب مع الميزنة على أساس النتائج، كطريقة لتقدير مزايا ومساوئ كل من النظامين. وأردف قائلا إن هذا الخروج الجذري عن

الاجراءات المتبعة حاليا يتطلب، بطبيعة الحال، توافقا في الآراء يقوم على أساس وطيد من المعلومات قبل اعتماده.

١٩ - **السيد واتانابي (اليابان)**: قال إنه سيلزم إجراء تحليل واف لمزايا ومساوئ هذا المفهوم الجديد المتعلق بالميزنة على أساس النتائج فضلا عن التوصل إلى توافق في الآراء من جانب الدول الأعضاء قبل أن يمكن القبول بهذا المفهوم. وأضاف قائلا إن وفده يتطلع إلى الحصول على التحليل الذي وعدت به اللجنة الاستشارية في الفقرة ٤ من تقريرها (A/53/655).

٢٠ - **السيد ميرمحمد (جمهورية إيران الإسلامية)**: قال إن وفده يرحب بطلب اللجنة الاستشارية الوارد في الفقرة ٤ من تقريرها والداعي إلى تقديم المزيد من كراسات النماذج الأولية التي يستخدم فيها شكل الميزنة على أساس النتائج، كما يشارك وفده الوفود الأخرى فيما أعربت عنه من رأي مؤداه أنه ينبغي للأمانة العامة أن تصدر تحليلا لإجراءات الميزنة المتبعة حاليا: فإذا كانت العملية هدفها بالفعل هو "التطوير"، فإن أي أخطاء يمكن تصحيحها. وقال إن التركيز على النتائج لايعني إغفال الموارد والمدخلات أو الأداء، وقد أكدت وفود كثيرة على ضرورة التنفيذ الكامل للبرامج والأنشطة التي صدرت بها تكليفات.

٢١ - وأشار إلى ما لاحظه الأمين العام في الفرع المتعلق بأجهزة تقرير السياسة من الإضافة إلى تقريره (A/53/500/Add.1) من أن بيانات الأهداف والنتائج ومؤشرات الأداء غير مطلوبة بالنسبة لجميع هذه الأجهزة. وقال إنه سيرحب بالحصول على إيضاحات من الأمانة العامة بشأن الأجهزة التي تتطلب مثل هذه البيانات والمؤشرات.

٢٢ - **السيد بارك هاي ـ يون (جمهورية كوريا)**: لاحظ أن الممارسة الحالية المتعلقة بالميزانية، بالنظر إلى أنها ممارسة ذات طابع كمي إلى حد كبير، لا تشير على نحو يبعث على الرضا إلى ما إذا كانت النتائج المتوقعة قد تحققت، كما أنها لا تقيّم نوعية أو أهمية النواتج. ولذلك فإن وفده يرحب باقتراح الأمين العام الداعي إلى التحول من نظام الميزنة على أساس المدخلات إلى الميزنة على أساس النتائج. وقال إن ذلك سيكون من شأنه تحسين التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم، كما سيتيح التوزيع الأمثل للموارد والإدارة الجيدة عن طريق الاعتماد على مؤشرات الأداء وزيادة تفويض السلطة.

٢٣ - وقال إن تحديد مؤشرات الأداء وتصميمها حسب كل برنامج سيشكلان، كما أشار الأمين العام، عملية صعبة. ووصف الاقتراح الداعي إلى قيام الأمين العام بتقديم كراسات بشأن ثلاثة أبواب من أبواب الميزانية باستخدام الشكل المقترح للميزنة على أساس النتائج وذلك كنموذج لدى تقديمه الميزانية البرنامجية الكاملة لفترة السنتين ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ بأنه نهج جيد. وأضاف قائلا إن التقرير الذي ستقدمه اللجنه الاستشارية في الدورة الرابعة والخمسين ينبغي أن يلقي الضوء على الكثير من جوانب المنهجية الجديدة للميزانية.

٢٤ - **السيد أوداغا - جالومايو** (أوغندا): قال إن الأمانة العامة أوضحت، في الورقة غير الرسمية التي عممتها ردا على ما طرح من أسئلة في الجلسة ٣١، أنه وقع الاختيار على مكتب الشؤون القانونية كموضوع لإحدى الكراسات النموذجية نظرا لما أبداه موظفو المكتب من اهتمام بالمرحلة التجريبية. ولربما كان من الأفضل اختيار

باب آخر أكثر صعوبة من أبواب الميزانية وينبغي ألا يغيب عن البال أن إبداء "الاهتمام" من جانب الموظفين من شأنه أن يؤثر على نتائج الممارسة. وفيما يتعلق بمسألة رد فعل مديري البرامج، ذكرت الأمانة العامة أن معظمهم أعربوا عن الحاجة إلى توفير التوجيه والمساعدة إذ أنهم يرون أن تطبيق الميزانية على أساس النتائج هي عملية تتطلب "التعلم من خلال العمل". وقال إن هذين الردين يرتبطان بالسؤال الذي طرحه على التو ممثل الاتحاد الروسي عن استعداد الأمانة العامة، وفي الواقع الدول الأعضاء، للاضطلاع بهذه الممارسة.

٢٥ - وحول المسألة المتعلقة بتصور الأمانة العامة لمؤشرات الأداء فيما يتعلق بالمجالات السياسية، قال إن وفده اعتبر دائما أن الأمم المتحدة منظمة فريدة ولذلك فإن تركيزها الشديد على النتائج لا ينبغي أن يكون على حساب المدخلات. ووفقا لما ورد في الورقة غير الرسمية التي قدمتها الأمانة العامة، سيجري إطلاع الدول الأعضاء على مدى ما تحقق من نتائج، حيث أنه سيطلب إلى مديري البرامج تقديم تقرير بالنتائج في ختام فترة السنتين. ومن المهم معرفة وجه الخلاف بين الممارسة الجديدة المقترحة والممارسة الحالية. وسيرحب وفده أيضا بالحصول على إيضاح بشأن ما ذكرته الأمانة العامة من أن قياس النتائج المتوقعة سيجري باستخدام مؤشرات الأداء التي سيتم وضعها بالتعاون الكامل مع الدول الأعضاء. ويود وفده أيضا أن يعرف ما إذا كانت الميزنة على أساس النتائج تشكل خروجا على القرار ٢١٣/٤١، ولا سيما فيما يتعلق باتخاذ القرارات بتوافق الآراء.

٢٦ - **السيد يوسف** (جمهورية تنزانيا المتحدة): قال إن تقارير الأمين العام واللجنة الاستشارية تشكّل نقطة انطلاق جيدة لقيام اللجنة بدراسة المفهوم الجديد للميزنة على أساس النتائج. وأعرب عن أمله في أن لا تقتصر اللجنة على اتخاذ نهج انتقادي إزاء هذه المسألة.

٢٧ - **السيدة زين الدين** (رئيسة دائرة الشؤون السياسية والقانونية والخدمات المشتركة، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قالت إن الأمانة العامة ترحب بما أبدي من ملاحظات في اللجنة وستأخذها في الاعتبار بصورة كاملة. وقالت إنه من المهم على وجه الخصوص معرفة أن بعض البلدان قد بدأت بالفعل تنفيذ الميزنة على أساس النتائج، وسوف تستفيد الأمانة العامة من استعراض خبرة هذه البلدان.

٢٨ - وردا على السؤال الذي طرحته ممثلة كوبا، قالت إنه جرى تعريف مديري البرامج بالميزنة على أساس النتائج، وإنه جرى، على نحو ما ورد ذكره في الفقرة ٣٨ من تقرير الأمين العام (A/53/500)، إعداد دليل بشأن هذا الموضوع لمساعدتهم. وقالت إنه في ظل النظام الجديد، فإن الأهداف المحددة زمنيا لن ترتبط بشرط الانقضاء، الذي سيطبق فقط في سياق فترة السنتين.

٢٩ - وفيما يتعلق بمسألة أجهزة تقرير السياسة، التي أثارها ممثل جمهورية إيران الإسلامية، قالت إنه ينبغي أن يكون معلوما أن هذه الأجهزة لا تمثّل إلا بابا صغيرا من أبواب الميزانية، وهو لا يتضمن أي أهداف أو نتائج لأن عمل الإدارات الفنية التي تدعم هذه الأجهزة يجري تناوله في أبواب أخرى. ولا يشير الباب المتعلق بأجهزة تقرير السياسة الوارد في الإضافة لتقرير الأمين العام (A/53/500/Add.1) إلا إلى الموارد المخصصة لخدمة الهيئات الحكومية الدولية وليس إلى موارد مكتب الشؤون القانونية.

٣٠ - وفي واقع الأمر، فقد أجرت الأمانة العامة مناقشات مطولة مع مكتب الشؤون القانونية قبل أن يقع عليه الاختيار كموضوع لإحدى الكراسات النموذجية لأن مفهوم الميزنة على أساس النتائج كان جديدا تماما بالنسبة إلى المكتب. ولقد كان في نية الأمين العام دائما إصدار كراسات إضافية بشأن أبواب أكثر تعقيدا من أبواب الميزانية.

٣١ - أما عن مسألة كيفية إطلاع الدول الأعضاء على ما حققه تنفيذ الميزانية من نتائج، فإنه ليس خافيا أن تقارير الأداء الحالية بشأن نواتج المنظمة تشكل ممارسة سردية ولا تنطوي على أي تقييمات نوعية.

٣٢ - **السيد أبليان (أرمينيا)، الرئيس، استأنف رئاسة الجلسة.**

٣٣ - **الرئيس:** قال إنه يمكن للجنة إما أن تبت فورا في المسألة، أو أن تقرر تناولها في مشاورات غير رسمية.

٣٤ - وفي أعقاب مناقشة إجرائية، شارك فيها كل من السيد أرميتاج (استراليا)، والسيد أوداغا - جالومايو (أوغندا)، والسيدة باولز (نيوزيلندا)، والسيدة سيلوت برافو (كوبا)، والسيد مكتفي (الجزائر)، قال الرئيس إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في تناول مسألة الميزنة على أساس النتائج في مشاورات غير رسمية.

٣٥ - وقد تقرر ذلك.

البند ١١٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/53/L.20 بشأن البند ٤٤ من جدول الأعمال (A/53/674؛ A/C.5/53/25 و Corr.1؛ A/C.5/53/32 و Corr.1)

٣٦ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية (A/53/674) بشأن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقدم من الأمين العام (A/C.5/53/32 و Corr.1)، فقال إن آراء اللجنة الاستشارية بشأن تقرير الأداء عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ (A/C.5/53/25 و Corr.1) ترد في الفقرات ٥ إلى ٩ من تقريرها؛ ويتناول بقية التقرير احتياجات بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

٣٧ - ووفقا لتقديرات الأمين العام تبلغ تكلفة تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا لفترة إضافية مدتها ١٢ شهرا ٨٠٠ ٦٤٨ ٢٧ دولار تحت البـــاب ٣ من الميزانيـــة البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨ ١٩٩٩؛ وسيقابل هذا المبلغ جزئيا برصيد غير مرتبط به قدره ٠٠٠ ٠٠٨ ٥ دولار من الاعتمادات الموافق عليها للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. وعليه، فإن الأمين العام يقترح اعتمادا إضافيا قدره ٨٠٠ ٦٤٠ ٢٢ دولار.

٣٨ - وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا الاقتراح، ولذلك فقد أوصت باعتماد إضافي قدره ٦٤٠ ٨٠٠ ٢٢ دولار تحت الباب ٣، عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة، مع اعتماد إضافي قدره ٧٠٠ ٤٦٥ ٢ دولار تحت الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، الذي سيقابله مبلغ مماثل تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٣٩ - **السيدة كاستيلانوس غونزاليس** (غواتيمالا): أعربت عن ترحيب وفدها بتأييد المجتمع الدولي لعملية السلام في غواتيمالا ولبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا. وقالت إن العملية، ولا سيما ما يتعلق منها بالإصلاح الدستوري، تسير قُدما على نحو مُرض، وتوحّد صفوف جميع أبناء غواتيمالا تحت شعار العيش في سلام والعمل معا من أجل مستقبل أفضل.

٤٠ - وحثت اللجنة الخامسة على بذل قصاراها لضمان تدبير الموارد اللازمة لاستمرار العملية، وحثت على اتخاذ قرار في هذا الشأن بتوافق الآراء.

٤١ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): تساءلت عن السبب وراء استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية، وليس موارد الميزانية العادية، في الإنفاق على المهام الرئيسية. وقالت إن وفدها يؤيد الطلب المتعلق بتوفير أموال إضافية شريطة أن تشكل هذه الأموال اعتمادا إضافيا يقسَّم على الدول الأعضاء.

٤٢ - **السيد هيريرا** (المكسيك): تكلَّم أيضا باسم اسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية، فقال إن مجموعة أصدقاء عملية السلم في غواتيمالا قدمت مشروع القرار A/53/L.20 بغرض تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. ويبيِّن التقرير الذي قدمه الأمين العام عن أداء البعثة إحراز تقدم في تنفيذ اتفاقات السلم، فضلا عن رغبة الأطراف في المضي قُدما نحو تحقيق السلام والتعمير والمصالحة. كما أبرز التقرير أهمية الدور الذي تقوم به البعثة التي حققت الاستقرار في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، ولا تزال تشكّل عنصرا أساسيا لتعزيز الامتثال للالتزامات التي جرى التعهد بها.

٤٣ - ومع أن ما أحرز من تقدم إنما يعزى في المقام الأول إلى إرادة الشعب الغواتيمالي، فإن تأييد المجتمع الدولي كانت له أهمية أساسية. وتأمل مجموعة الأصدقاء في أن تقوم الجمعية العامة، إدراكا منها لضخامة التحدي الذي لا يزال قائما، بكفالة استمرار ولاية البعثة حتى نهاية عام ١٩٩٩.

٤٤ - **السيدة زين الدين** (رئيسة دائرة الشؤون السياسية والقانونية والخدمات المشتركة، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قالت، ردا على ممثلة كوبا، إن الأنشطة الممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية هي في واقع الأمر أنشطة التعاون التقني في المقام الأول، وهي تمول عادة من هذا المصدر. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، يلزم رصد اعتماد إضافي.

٤٥ - **الرئيس**: اقترح، استنادا إلى بيان الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/53/32 وCorr.1) وإلى توصية اللجنة الاستشارية (A/53/674)، أن توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأداء المتعلق ببعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا عن الفترة من ١ كانون الثاني/ يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ (A/C.5/53/25)، وبأن تبلغ الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها مشروع القرار A/53/L.20، ستكون هناك حاجة إلى مخصصات إضافية قدرها ٨٠٠ ٦٤٠ ٢٢ دولار تحت الباب ٣، عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، ويلزم أيضا اعتماد إضافي قدره ٧٠٠ ٤٦٥ ٢ دولار تحت الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وسينظر في هذه الاحتياجات في سياق تقرير الأداء الأول عن فترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

٤٦ - **وقد تقرر ذلك.**

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/53/L.22/Rev.2 بشأن البند ٤٤ من جدول الأعمال (A/C.5/53/33)

٤٧ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض شفويا تقرير اللجنة الاستشارية بشأن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/53/33)، وقال إن الأمين العام يقترح أن تستمر في عام ١٩٩٩ الترتيبات التي سبقت الموافقة عليها في عام ١٩٩٨. وسوف يتطلب ذلك موارد تعادل التكلفة المطلوبة لموظف واحد من الرتبة ف-٤ وموظف واحد من فئة الخدمات العامة. وتوافق اللجنة الاستشارية على طلب الأمين العام توفير اعتماد إضافي قدره ٣٠٠ ١٨٤ دولار تحت الباب ٣ في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/53/L.22/Rev.2.

٤٨ - **الرئيس**: اقترح، استنادا إلى بيان الأمين العام بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وإلى توصية اللجنة الاستشارية، أن تقوم اللجنة الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حالة اعتمادها مشروع القرار A/53/L.22/Rev.2، سيلزم توفير اعتماد إضافي قدره ٣٠٠ ١٨٤ دولار تحت الباب ٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، كما سيلزم توفير اعتماد إضافي قدره ٨٠٠ ٣٤ دولار تحت الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل تحت باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وسينظر في هذه الاحتياجات في سياق تقرير الأداء الأول عن فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٤٩ - **وقد تقرر ذلك.**

التقديرات المنقحة الناجمة عن قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨ (تابع) (A/C.5/53/2)

٥٠ - **السيد خميس** (رئيس دائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وحقوق الإنسان، شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال إن المعلومات الإضافية التي طلبتها ممثلة كوبا فيما يتعلق بتقرير الأمين العام (A/C.5/53/2)

عممت على الأعضاء. وقد بلغ مجموع تكلفة الولايات الإضافية التي وافقت عليها لجنة حقوق الإنسان في دورتها الأخيرة ٥٠٠ ٢٣١ دولار. وسيجري استيعاب هذا المبلغ نتيجة لإنهاء المساعدة المقدمة إلى غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان ولاستغلال الوفورات المتوقعة لعام ١٩٩٨ البالغة ٥٠٠ ١١٠ دولار تحت الباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية، والناشئة عن ارتفاع معدل الشواغر (٨٠٠ ٤٨ دولار)، وعن عدم قيام لجنة حقوق الإنسان بتجديد الولاية المتعلقة باستعراض حالة حقوق الإنسان في كوبا (٧٠٠ ٦١ دولار).

٥١ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إنها لا تزال تود الحصول على معلومات عن الوقت الذي أجريت فيه مناقشات بشأن الوثيقة A/C.5/52/42 واتخذ قرار بشأنها، وهي وثيقة شديدة الصلة بالمسألة قيد النظر. ووجهت الانتباه أيضا إلى الفقرتين ٧٨ و٧٩ من الجزء ثالثا من القرار ٢٢٠/٥٢، فيما يتعلق بالباب ٢٢ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية، واللتين شددتا بوضوح على عدم الالتزام بأي أموال متصلة مباشرة بالأنشطة التي لم تصدر بها ولايات، ريثما يتم النظر في تقرير الأمين العام بشأن العلاقة بين معاملة الأنشطة المستمرة في الميزانية البرنامجية واستعمال صندوق الطوارئ، وهو التقرير المطلوب في الفقرة ٢ من الجزء حادي عشر، من القرار ٢٠١/٤٤ باء. وقالت إنها تود معرفة الموعد الذي تعتزم فيه اللجنة النظر في ذلك التقرير. أما فيما يتعلق بالمعلومات الإضافية التي قدمت على التو، فإن وفدها في حاجة إلى مزيد من الوقت لدراستها.

البند ١١٧ من جدول الأعمال : خطط المؤتمرات (تابع) (A/51/946؛ A/52/685؛ A/53/16؛ A/53/669)

٥٢ - **السيد سيال** (باكستان): أشار إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن منشورات الأمم المتحدة الذي أحاله الأمين العام في تقريره (A/51/946)، وقال إن هناك حاجة بالتأكيد إلى اتخاذ تدابير لجعل المنشورات أكثر فعالية من حيث التكلفة دون الإضرار بما تحققه من نفع كبير للدول الأعضاء. وقال إن وفده يرى أن التقرير يركز على مسألة الوفورات أكثر مما ينبغي حيث أن بعض التكاليف لا يمكن تجنبها. وفضلا عن ذلك، فإن التقرير لم يتناول بعض النقاط الهامة التي أثيرت فيما بعد في مذكرة الأمين العام (A/52/685)، لكنه أشار إلى قضايا لا صلة لها بالموضوع مثل أحكام الانقضاء، ومسائل من قبيل الولايات التي تقع داخل نطاق اختصاص لجنة البرنامج والتنسيق، وهي التي تعالج هذه المسألة بصورة فعالة.

٥٣ - وقد أوصت اللجنة الاستشارية، في تقريرها (A/53/669)، باتخاذ إجراءات بشأن بعض توصيات وحدة التفتيش المشتركة في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. بيد أنه لا ينبغي أن تتناول الميزانية إلا الأنشطة الصادر بها ولايات في الخطة المتوسطة الأجل، ولا ينبغي لها أن تعرض لقضايا السياسة العامة التي لم تناقشها بعد الهيئات التداولية.

٥٤ - وأعرب عن اتفاق وفده في الرأي مع استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق (A/53/16، الفقرات ٣٤٧-٣٥٠) بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة: وفي ضوء تعليقات الأمين العام وتوصيات اللجنة الاستشارية فإن توصيات وحدة التفتيش المشتركة ١ و٣ و٥ و٧ و٩ تحتاج إلى مزيد من الإيضاح ولا ينبغي تنفيذها في الوقت الراهن؛ ويمكن الموافقة على التوصية ١١ رهنا بتعليقات الأمين العام، أما التوصيات ١٢ و١٣ و١٥ و١٧ و١٨ فينبغي مناقشتها في ضوء تعليقات الأمين العام.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥

- - - - -